

خماسيات فتاوى الواتساب - رقم (86)

وليد السعيدان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليكم شيخنا هذا احد الاخوة يسأل يقول في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأي في المنام فقد رأى حقا فان الشيطان لا يتمثل بي. يقول كيف حفظك الله شيخنا في من يقول انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام - [00:00:00](#)

على غير الصورة التي جاءت آآ صفتها ونعتها في السيرة النبوية. حفظكم الله ورعاكم الحمد لله الحديث واضح الدلالة في ان رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المنام تطابق رؤيته في الحقيقة والواقع - [00:00:20](#)
فمن رأى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه على غير الصورة التي نقلت لنا في الاحاديث الصحيحة. من صفة خلقه صلى الله عليه وسلم فانه يعتبر لم يرى النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة في المنام وانما رأى شيئا اخر - [00:00:42](#)
وكل من قال اني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فاننا نقول له صف لنا ما رأيت. فان طابت اوصافه الاوصاف التي قالها لنا الرواة في الاحاديث في صفة بيان خلق النبي صلى الله عليه وسلم فاننا نقول له حينئذ نعم ان من رأته هو النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:02](#)

وسلم. واما اذا وصف لنا صفة اخرى تخالف المنقول لنا من صفات خلقه عليه الصلاة والسلام. فاننا نقول له هذا من تمثيل الشيطان. فالنبي صلى الله عليه وسلم نص نسا واضحا ظاهر الدلالة قاطعا المراد - [00:01:22](#)
من ان الشيطان لا يتمثل به في الصورة المنامية او في الرؤية المنامية. وبما ان هذا الرجل قال اني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على خلاف الصورة المنقولة عنه كأن يرى شخصا حالقا للحيته او يرى شخصا اسود اللون - [00:01:42](#)
او يرى شخصا قصيرا قصرا مترددا او طويلا طويلا عظيما. او نحو ذلك من الصفات التي ليست عليها خلقه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاننا نقول له انك لم ترى رسول الله صلى الله عليه وسلم حقيقة. والله اعلم - [00:02:02](#)
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته شيخ وليد قل السؤال ما فرق بين المنطوق والمفهوم في اصول الفقه الحمد لله رب العالمين وبعد المنطوق هو ذلك الحكم الذي يفهم من ظاهر النص. واما المفهوم فهو ذلك الحكم الذي يفهم - [00:02:22](#)
من مخالفة النص من خلاف النص. والمنطوق حكم منطوق به. والمفهوم حكم يفهم من النص وليس منطوقا به وانا اضرب لك امثلة حتى يتميز لك ما اريده فمثلا قول الله عز وجل لئن اشركت ليحبطن عملك فتفهم من ظاهر النص انه متى ما وقع الشرك من احد حبط عمله - [00:02:45](#)

وتفهم في نفس الوقت شيئا لم ينطق به النص ولكنه يفهم من مخالفة المنطوق للنص. وهي انك اذا لم تقع في فانه لا يحبط عملك. وكذلك مثال اخر في قول الله تبارك وتعالى من يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو - [00:03:17](#)
هو كافر فاولئك حبطت اعمالهم. في الدنيا والاخرة. فاذا منطوق هذا والذي يفهم من ظاهره ان الانسان اذا ارتد ومات على الردة حبط عمله. وفي نفس الوقت نفهم شيئا اخر وهو معنى - [00:03:37](#)

يخالفوا المنطوق وهي ان الانسان اذا ارتد ثم رجع الى الاسلام ومات على الاسلام فان اعماله لا تحبط. فالمنطوق هو ذلك الحكم الذي تفهمه من ظاهر النص. واما المفهوم فهو ذلك الحكم الذي تفهمه من خلاف النص. فالمنطوق - [00:03:57](#)
مفهوم متخالفان فالمنطوق شيء يفهم من ظاهره والمفهوم شيء يفهم من خلاف النص ولعلك فهمت وفقك الله. وكذلك من الامثلة قول الله عز وجل في شأن من طلق زوجته واراد مراجعتها في العدة. قال وبعولتهن - [00:04:17](#)

احق بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاحا. فانت تفهم من قوله ان ارادوا اصلاحا شيئين. الشيء الاول ان الرجعة انما تجوز للزوج في زمن العدة اذا اراد الاصلاح بها في نفس الوقت شيئا اخر لم ينطق به النص. ولكنه يفهم فهما من النص. وهي ان الزوجة اذا اراد بمراجعتها - [00:04:37](#)

بزوجته لا الاصلاح فانه لا يحل له ان يراجعها بهذه النية الفاسدة. والله اعلم. شيخنا الفاضل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته هل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الحاجة - [00:05:07](#)

هل هي ثابتة وان كانت واذا كانت ثابتة كيفيتها ومتى يكون الدعاء وهل ورد في قراءتها شيئا اختونا مأجورين الحمد لله رب العالمين لا نعلم لصلاة الحاجة برهاناً يدل على مشروعيتها بخصوصها - [00:05:22](#)

ليس هناك دليل يدل على ان هناك صلاة يقال لها صلاة الحاجة. فالاحاديث المنقولة فيها ما بين ضعيف جدا او ولكن ليس معنى هذا ان لا يستعين الانسان على قضاء حوائجه بالله تبارك وتعالى ساجدا - [00:05:46](#)

في فريضة او نافلة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه امر فزع الى الصلاة وكان اذا ادلهمت عليه الهمة يستعينوا بقضائها بطول السجود والدعاء والانطراح عند عتبة باب الكريم عز وجل - [00:06:06](#)

فلا بأس على الانسان اذا امت به حاجة او ضرورة ان يتوضأ ويصلي ويكثر من دعاء الله عز وجل بتفريجها وتيسير اسبابها في سجوده او فيما بعد فراغه من تشهده ونحو ذلك. لكن ليس معنى هذا ان هناك صلاة يقال لها صلاة - [00:06:26](#)

حاجة وفي نفس الوقت ليس معنى هذا اننا نمنع الانسان من ان يستعين على قضاء حوائجه بالصلاة وعلى ذلك قول الله عز وجل واستعينوا بالصبر والصلاة. فالانسان يستعين على قضاء حوائجه بالصبر - [00:06:46](#)

ويستدرها من الله عز وجل بكثرة الدعاء والالحاح على الله عز وجل سواء في الصلاة او في غير صلاة. لكن الذي امنعه هنا ان يعتقد الانسان ان هناك صلاة يقال لها صلاة الحاجة. فان اثبات مثل هذا يحتاج الى نص - [00:07:06](#)

صريح لان الاستحباب حكم شرعي والاحكام الشرعية تفتقر في ثبوتها للدالة الصحيحة الصريحة. ولعلك فرقت بين الامرين فالذي نمناه انما هو اعتقاد وجود شيء اسمه صلاة الحاجة. والذي نجيزه هو ان يطرح الانسان حاجاته بين يدي الله - [00:07:26](#)

عز وجل في سجوده فريضة كانت صلاته او نافلة. قياما ليل او وترا او صلاة ضحى او غير ذلك من الصلوات المطلقة والمقيدة. بل ان اعظم الدعاء دعاء السجود. واقرّب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد. كما - [00:07:46](#)

ثبت ذلك في صحيح الامام مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حفظك الله يا شيخ وليد ما حكم قول اللهم صلي على سيدنا محمد وعلى ال سيدنا محمد. في التشهد في الصلاة او في غير الصلاة - [00:08:06](#)

افيدونا بارك الله فيكم وفي علمكم الحمد لله رب العالمين وبعد عندنا قاعدتان وفقك الله لابد من فهمهما. القاعدة الاولى ان الاصل في الاذكار التوقيف فلا يجوز للانسان ان يلفق ذكرا في ذكر ولا ان يزيد الفاظا في ذكر ولا ان ينقص الفاظا من ذكر. وعلى - [00:08:26](#)

ذلك ما في الصحيحين من حديث البراء ابن عازب رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من الانصار اذا اخذت مضجعا فتوضأ وضوءك للصلاة هاتف مضطجع على شقك الايمن. ثم قل اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك. والجات

ظهري اليك وفوظت امري - [00:08:51](#)

اليك لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت. قال فاعدتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ورسولك الذي ارسلت. فقال صلى الله عليه وسلم لا ونبيك الذي ارسلت. فلم يرضى النبي صلى الله - [00:09:11](#)

الله عليه وسلم بتبديل لفظ النبوة بالرسالة فاخذ العلماء من ذلك ان الاصل في الفاظ الاذكار التوقيف. والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قد وردت الفاظها في الاحاديث الصحيحة الصريحة. فقد وردت في الصحيحين من حديث عبدالرحمن بن ابي ليلى عن

كعب بن عجرة - [00:09:31](#)

انه قال الا اهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قلت بلى فاهدها. قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليكم اهل البيت؟ فسكت ثم قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى ال

الى اخر الحديث المعروف ولم يقل سيدنا محمد. فلو كانت هذه اللفظة من الامر المشروع لزاها النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الذكر وهو احرص منا على تعظيم الله تبارك وتعالى واحرص منا على بيان الحق والهدى وعلى فعل الخير. فلو كانت - 00:10:11 زيادة لفظة وسيدنا من الخير الذي يعلمه الله عز وجل ونبيه لنا لامرنا بها الشارع فلا ينبغي للانسان ان يضيف هذه الكلمة في الفاظ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. سواء اكانت داخل - 00:10:31 او خارج الصلاة لان المتقرر في القواعد ان الاصل في الفاظ الازكار التوقيف. وكأنني بك قد ثار في ذهنك اشكال وهو انك قلت وهو انك تقول اوليس هو سيدنا صلى الله عليه وسلم؟ فاقول ولذلك قلت لك - 00:10:51 كأن هناك قاعدتين لابد من فهمهما. فاما القاعدة الاولى فقد شرحتها لك. واما القاعدة الثانية فهي التي تميظ عن هذا الاشكال وهي ان نقول ان مشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته بوصفه فليس - 00:11:11 كل كلمة صحيحة في ذاتها تسوغ لنا ان نضيفها في الازكار كيفما شئنا. فان لفظة سيدنا نقر باعتبار اصلها فهو سيدنا صلى الله عليه وسلم. بل هو سيد الناس عليه الصلاة والسلام كما اخبر بذلك - 00:11:31 عن نفسه انا سيد الناس ولا فخر كما في صحيح مسلم. وغيره. ولكن اثبات السيادة له صلى الله عليه وسلم باعتبار الاصل لا يسوغ لنا ان نقحم هذه اللفظة حيث ما شئنا في اي ذكر. فاننا نمنع الاقحام - 00:11:51 ولا نمنع الاصل ولعل القاعدة وضحت لك وانا اظرب لك مثالين حتى تتضح لك هذه القاعدة العظيمة وهي مشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته بوصفه. المثال الاول ما رأيك لو ان انسان - 00:12:11 رفع من الركوع فقال ربنا لك الحمد والشكر فاظاف لفظة الشكر هل انت تجيز ذلك؟ الجواب اب لا اجيزها باعتبار الوصف. وان كنت اعتقد صحتها باعتبار الاصل. فالشكر كله لله عز وجل اوله واخره - 00:12:31 ان اشكر لي ولوالديك الي المصير. فالله عز وجل يشكر الشكر المطلق. على نعمه وافضاله عز وجل ولكن ليست صحة الكلمة في ذاتها تسوغ لنا ان نضيفها في هذا الموضوع الا بدليل خاص - 00:12:51 فكون الشكر مشروعاً باعتبار الاصل لا يسوغ ذلك ان يكون مشروعاً باعتبار وصفه في هذا الموضوع بخصوصه. فلا بد ان تفرق بين اصل الشيء ووصفه حتى ينحل عندك الاشكال. والمثال الثاني ما رأيك لو ان الانسان قرأ القرآن في الركوع - 00:13:11 فما حكم فعله هذا؟ لا جرم انك تقول باننا نمنعه باعتبار الوصف. فان ذكر الركوع ليس هو قراءة القرآن وقد نزل النبي صلى الله عليه وسلم ان يقرأ القرآن راكعاً وساجداً ان يقرأ الانسان القرآن راكعاً وساجداً. فاذا - 00:13:31 قراءة القرآن باعتبار اصلها مشروعة لكننا لكنها بهذا الوصف المقيد ممنوعة. واظرب لك مثالا ثالثا حتى يتضح لك الامر ما الحكم في قراءة الفاتحة على رح الاموات؟ اما باعتبار فنقول الجواب اما باعتبار كونها سورة - 00:13:51 الفاتحة فهذه مشروعة فتشرع قراءة سورة الفاتحة باعتبار الاصل لكن لما قيدت بهذا الوصف المخصوص وهو القراءة على رح الاموات حينئذ نحن نمنعها باعتبار وصفها لا باعتبار اصلها. فاستجمع عندك هاتين القاعدتين يتضح لك حكم زيادة - 00:14:11 لفظة سيدنا في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. فنحن نمنعها لامرين لان الاصل في الفاظ الازكار التوقيف ولان مشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته بوصفه والله اعلم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. شيخنا وليد كتب الله اجره - 00:14:31 فما حكم العمل مع المؤسسات او الجمعيات او الافراد الذين يعرفون بالتحايل في اموال الملاك هل يترك العمل معهم بتاتا؟ مع ان العامل لا يدري هل هم في هذا العمل يتحايلون ام لا؟ وجزاك الله خيرا - 00:14:51 الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر في القواعد ان الاحكام مبنية على اليقين او غلبة الظن الراجح وكونه يواصل في العمل او لا يواصل في العمل يعني بمعنى ان قولنا يجوز لك المواصل - 00:15:11 او لا يجوز لك المواصله هذا فيه اثبات حكم شرعي. والاحكام الشرعية منوط اثباتها باليقين. او بغلبة الظن وبناء على هذا التأصيل اقول ان كنت تعلم يقينا او يغلب على ظنك ان هؤلاء يتحايلون في هذه الاعمال. فلا - 00:15:31

يجوز لك ان تعمل معهم في مثل هذه في مثل هذا التحايل. ولا يجوز لك ان تقرهم عليه والواجب عليك كأن تنكر عليهم فاي معاملة تتضمن التحايل من هؤلاء فلا يجوز لك ان تشاركهم فيها لا قولاً ولا - [00:15:51](#)

فعلاً ولا اقراراً بل عليك ان ترفع امرهم الى من يأخذ على ايديهم ويكفهم عن هذا التحايل والتلاعب في المسلمين. واما اذا كنت لا تعلم يقيناً انهم يتحايلون. ولا يغلب على ظنك هذا التحايل. فحينئذ - [00:16:11](#)

الاصل في المسلم السلامة والانسان يبقى في عمله يسترزق الله عز وجل منه رزقاً حلالاً يكف به وجهه ووجه زوجته واهل بيته عن الناس. ولا ينبغي له ان اترك عملاً بسبب الشكوك او الخيالات او الاوهام التي لم تبني على علم يقيني ولا على ظن راجح - [00:16:31](#)

ولعلك فهمت جوابي وفقك الله والله اعلم - [00:16:58](#)